

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٩٢٧٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/١١/١٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٢٠١٤٤٦٦٤ لسنة ٢٠١٤ جنح شبين القناطر والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١٢/٦ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوّقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/١٢/٦

صدر في ٢٠١٤/١١/١٨

وزير العدال

المستشار / محفوظ صابر